

## 149278 - حكم الحفلات التي تقام ب شأن المولود الجديد قبل ولادته

### السؤال

ما هو حكم الحفلة التي يتم فيها إعطاء هدايا للوالدين بمناسبة المولود الجديد ؟ وهى حفلة تقام عندما تكون الأم حاملا في 7 أو 8 أشهر ، حيث تدعى الأخوات للتجمع وهن يشترين ملابس للمولود الجديد ، ويتناولن وجبة معا ؛ فهل يجوز هذا في الإسلام أم لا ؟ أم إنها محاكاة للكفار ويجب علينا الامتناع عنها ؟ وجزاكم الله خيرا .

### الإجابة المفصلة

الأصل في مثل هذه العادات الجواز ، إلا إن كانت شعاراً يعرف به الكفار والمشركون .

قال شيخ الإسلام رحمه الله :  
"الأعمال" عبادات وعادات ؟ فالأصل في العبادات لا يشرع منها إلا ما شرعه الله ؛ والأصل في العادات لا يحظر منها إلا ما حظره الله "انتهى .  
"مجموع الفتاوى" (4/196).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :  
"الأصل في كل عمل ، غير عبادة : الحل ؛ لقوله تعالى : (وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ) الأنعام/119 ...  
فلو عمل إنسان عملا من الأعمال ، أو اتخذ لعبه من اللعب وصار يعملاها ، وجاءه آخر وقال : حرام عليك ، هذا لم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم يعمله ولا أصحابه ؟!  
فإننا نقول : الأصل الحل حتى يقوم دليل على المنع "انتهى من "شرح منظومة أصول الفقه وقواعد" (81-82).

وسائل علماء اللجنة الدائمة :  
ما حكم الأكل من المأكولات التي تعد في المناسبات والتقاليد ، مثل الأكل من أكلة الربيع التي نعدها بالسميد والغرس عند قドوم فصل الربيع ؟

فأجاب علماء اللجنة : "إن كانت هذه المأكولات لا ارتباط لها بأعياد ومناسبات بدعاية ، وليس فيها مشابهة للكفار ، وإنما هي عادات لتنوع الأكلات مع الفصول السنوية - فلا حرج في الأكل منها ؛ لأن الأصل في العادات الإباحة "انتهى .  
"فتاوى اللجنة الدائمة" (22/270).

وراجع للاستزادة إجابة السؤال رقم : (120217).  
والله أعلم.